( طعم ) الطِّعَامُ اسم ُ جامع ٌ لكل ما يـُؤكَالُ وقد طعَمَ يعَط ْع َم ُ طُع ْما ً فهو طاع ِم ٌ إذا أَكَلَ أَو ذاق َ مثال غَن ِم َ يَغ ْن َم ُ غُنه ما ً فهو غان ِم ٌ وفي التنزيل فإذا طَع ِم ْتم فان ْت َشرِرُوا ويقال فلان ق َل ّ َ ط ُع ْم ُه أ َي أ كَ ْلا ُه ويقال ط َع ِم َ ي َط ْع َم ُ مَطْعَها ً وإنه لَطَيِّب ُ المَطْعَم ِ كقولك طَيِّب ُ المَأْكَل ِ وروى عن ابن عباس أَنه قال في زمزم إنها طَعَام ُ طُع ْمٍ وشيفاء ُ سُق ْمٍ أَي يَش ْبِعَ ُ الإنسان ُ إذا شَرب ماء َها كما يَشْبَعُ من الطعام ويقال إنِّي طاعِم ٌ عن طَعامِكُم ْ أَي مُسْتَغُن ِ عن طَعامكم ويقال هذا الطَّعَامُ طَعَامُ طُعُمٍ أَي يَطْعَمُ مَن ْ أَكله أَي يَشْبَعُ وله جُز ْء ٌ من الطَّعَامِ ما لا جُزْءَ له وما يَطْعَم آكِلُ هذا الطعام أَي ما يَشْبَعُ وأَطْعَمْته الطعام وقوله تعالى أُح ِلَّ َلكم صَيدْدُ البحرِ وط َعامُه م َتاعا ً لكم وللسَّيِّارة ِ قال ابن سيده اختلف في طعام البحر فقال بعضم هو ما نـَضـَب عنه الماء فأ ُخ ِذ َ بغير صيد فهو ط َعام ُه وقال آخرون طعام ُه ك ُل ّ ُ ما س ُق ِي بما ئة ف َن َب َت َ لأ َنه نَبِيَتَ عن مائه كلِّ ُ هذا عن أَبِي إِسحق الزجاج والجمع أَط ْعِمَة ٌ وأَط ْعِمات ٌ جمع الجمع وقد طَع ِم َه ط َع ْما ً وط َعاما ً وأ َط ْع َم غير َه وأ َهل ُ الحجازِ إذا أط ْل َق ُوا اللفظ َ بالطَّ عَام ِ عَن َو ْا به البرُرِّ َ خاصة ً وفي حديث أَ بي سعيد كنا نرُخ ْر ِج ُ صدقة َ الفطر ِ على عهد ِ رسول ا[ صلى ا[ على وسلم صاعا ً من طَعام ٍ أَو صاعا ً من شعير قيل أَراد به البرُرَّ وقيل التمر وهو أَشبه لأَن البرُرَّ كان عندهم قليلا ً لا يـَتَّسَعُ لإخراج زكاة الفطر وقال الخليل العالي في كلام العرب أَن الطَّ عام َ هو البُرُّ ُ خاصة وفي حديث المُصَرِّ َاة ِ مَن ِ ابتاع َ مُصَرِّ َاة ً فهو بخيرِ النظرين إن° شاء أَ م°س َكها وإن شاء رَدَّ َها ور َدَّ َ معها صاعاً من ط َعام ٍ لا س َم ْراء قال ابن الأثير الطَّ عام ٌ في كلِّ ِ ما يُق ْتات من الحنطة والشعير والتمر وغير ذلك وحيث اس ْت َث ْني منه السّ َم ْراء وهي الحنطة فقد أَطْلَق الصاع َ فيما عداها من الأَطعمة إلاَّ َ أَن العلماء خَصَّ ُوه بالتمر لأَ مرين أَ حدهما أَ نه كان الغالب َ على أَ ط° َعمتهم والثاني أَ ن مُع ْظ َم روايات هذا الحديث إنما جاءت صاعا ً من تمر وفي بعضها قال صاعا ً من طعام ثم أعقبه بالاستثناء فقال لا سـَم°راء حتى إن الفقهاء قد تر َد ّوا فيما لو أ َخرج بدل التمر زبيبا ً أ َو قوتا ً آخر فمنهم من تـَبـِع َ التَّوقِيف َ ومنهم من رآه في معناه إجراء ً له م ُج ْرِي ص َد َقة ِ الفطر وهذا الصاع ُ الذي أَ مَرَ بر َد ّ ِه مع الم ُص َر ّاة هو بدل عن اللبن الذي كان في الضَّ َر ْع عند العَهَ ْد وإ ِنما لم يَج ِب ْ ر َد ّ ُ عين ِ اللبن ِ أ َو مثل ِه أ َو قيمته لأ َن ّ َ عين َ اللبن

لا تـَبـْقي غالبا ً وإن بقيت فتـَمـْتـَزِج ُ بآخر َ اجـْتـَمع في الضِّرَوْع ِ بعد العقد إلى تمام الحـَلـْه وأيما المـِثـْلـِيـّيَة ُ فلأَن القـَد ْر َ إذا لم يكن معلوما ً بمـِع ْيارِ الشرع ِ كانت المُقابلة ُ من باب الربا وإنما ق ُد ِّر َ من التمر دون النَّعَدْ لف َق ْد ِه عندهم غالبا ً ولأَن التمرِ يُشارِك اللبنَ في الماليِيَّة والقُوتِيِّيَّة ولهذا المعنى نص الشافعي Bه أَنه لو رَدَّ َ المُصَرَّاة بعَيْبٍ آخرَ سوى التَّصْرِينَةِ رَدَّ معها صاعاً من تمر لأَجل اللبن وقول ُه تعالى ما أُريد ُ منهم من رِز ْقِ وما أُريد ُ أَن يهُ ط ْع ِمهُون ِ معناه ما أَ ـُريد ُ أَ ن ي ـَر ْز ُق ُوا أَ حدااً من عبادي ولا ي ُط ْع ِم ُوه لأَ نيي أَ نا الرِّ وَرَّ اق ُ المُطْعمُ ورجل طاعِمٌ حَسَنُ الحال في المَطْعِمِ قال الحُطَيِّئَةُ دَعِ المَكارِمَ لا تَر ْحَل ْ لبُغ ْيَـيَهِا واق ْعُدُ ْ فإن َّكَ أَنتَ الطاعِمُ الكاسي ورجل طاعِم ٌ وطَعِم ْ على النَّسَبِ عن سيبويه كما قالوا نهَرِ والطَّعَهُ الأَكَّلُ والطَّعُهُ ما أَكَلِ وروى الباهيليُّ عن الأَصمعي الطُّعُم الطَّعَام والطَّعَمُ الشَّهَوْةُ وهو الذَّوْقُ وأَ نشد لأَ بي خراش اله ُذَلي أَ ر ُد ّ ُ ش ُجاع َ الج ُوع ِ قد ت َع ْلاَ م ِينَه و َ أ ُوث ِر ُ غ َي ْرِي م ِن ْ ع ِيال ِكَ بالطَّاعُ هُم أَي بالطعام ِ ويروى شُجاع َ البَّط ْن ِ ح َيَّةٌ ي ُذ ْ كَ ر ُ أَ نها في البَطْ ْنِ وتُسَمَّى الصَّفَر تُؤْذي الإنسانَ إذا جاع ثم أَنشد قول أَبي خِراش في الطَّعَهْمِ الشَّهَوْوة وأَغْتَبِقُ الماءَ القَراحَ فأَنْتَهِي إذا الزادُ أَمُّسي للمُزَلَّ َج ِ ذا طَع ْم ِ ذا طَع ْم ٍ أَي ذا شَه ْو َة ٍ فأ َراد بالأَول الطعام َ وبالثاني ما يـُشْتـَهي منه قال ابن بري كـَنـَي عن شـِدَّةَ ِ الجـُوعِ بشـُجاع ِ البـَطْن ِ الذي هو مثل الشِّ ُجاع ورجل ذو طَع ْمٍ أَي ذو عَق ْل ٍ وح َز ْم ٍ وأَنشد فلا تاً ْم ُري يا أُمَّ َ أَسماء َ بالتي تُجِرِّ ُ الفَيَي ذَا الطِّعُمِ أَن يتَكَلَّ مَا أَي تُخْرِسُ وأَصله من الإِجْرارِ وهو أَن يُج ْعَلَ في فَم ِ الفَصيل خشَبة ٌ تمنعه من الرِّ َضاع ِ ويقال ما بفلان طَع ْم ٌ ولا نَويصٌ أَي ليس له عَقْل ولا به حَراكٌ قال أَ بو بكر قول ُهم ليس لما يَفْعَلُ فلانٌ طَع ْم ْ معناه ليس له لـَذ ّ َة ولا م َن ْزِل َة ْ من القلب وقال في قوله للم ُز َل ّ َج ِ ذا ط َع ْم في بيت أَ بي خ ِراش معناه ذا منزلة من القلب والم ُز َلَّ َج ُ البخيل ُ وقال ابن ب َرِّ ِي المـُز َلَّ َجُ ُ من الرجال الدون ُ الذي ليس بكامل وأ َنشد أ َلا ما لـِن َفْسٍ لا تموت ُ فَيَنِّ هَ صَيِّ شَقَاهَا ولا تَحَياةً لها طَعَّمُ معناه لها حلاوة ٌ ومنزلة من القلب وليس بذي طاَع ْم أَي ليس له عق ْل ٌ ولا نف ْس ٌ والطِّاع ْم ُ ما ي ُش ْتاَهِي يقال ليس له طاَع ْم وما فلان ٌ بذي ط َع ْم َ ۚ إذا كان غ َثاً ً وفي حديث بدر ٍ ما ق َت َلـ ْنا أ َحدا ً به ط َع ْم ْ ما قَـتـَلـْنا إلاّ عجائز َ صـُلـْعا ً هذه استعارة أيّ قـَتـَلـْنا من لا اعْتـِداد َ به ولا مـَعـْرفة َ ولا قـَد ْر َ ويجوز فيه فتح الطاء وضمها لأ َن الشيء إذا لم يكن فيه ط ُعم ولا له ط َع ْم فلا جَدوى فيه للآكل ولا منفَعة والطَّّعُمُ أَيضاً الحَبُّ الذي ينُلـْقي للطير وأَما سيبويه

( \* قوله « قال زهير مماييسر إلخ » صدره كما في التكملة ينزع إمة أقوام ذوي حسب ) . وقال الحسن في حديثه القيتال ُ ثلاثة ٌ قيتال ٌ على كذا وقتال ٌ لكذا وقيتال ٌ على كَس ْبِ هذه الطَّّعُمة ِ يعني الفَيهُ ء َ والخَراج َ والطَّعُمة والطِّيعَمة بالضم والكسر و َجهْ ُ المَكْهُ سَبِ يقال فلانٌ طَيِّبِ الطِّّعُمة وخبيثُ الطِّدِّعُهة إذا كان رَديءَ الكَّسْبِ وهي بالكسر خاصَّةً حالة ُ الأَكل ومنه حديث ع ُم َر ابن أَ بي س َل َم َة فما زال َت° تلك طيع ْميَتي بعد ُ أيَ حالتي في الأَكل أيو عبيد فلان حسيَنُ الطِّيع ْمة ِ والشِّير ْبة ِ بالكسر والطَّ عُهْمَة ُ الدَّ عَوْوَة ُ إلى الطعام والطِّيع ْميَة ُ السِّيرِة ُ في الأَكل وهي أَيضا ً الكرِسْبَةُ وحكى اللحياني إنه لخبيث الطِّيعْمَة ِ أَي السِّيرة ِ ولم يقل خبيثُ السّيرة في طَعامٍ ولا غيره ويقال فلان ٌ طَيِّب ُ الطَّعَمْة ِ وفلان خبيث ُ الطَّعِمَة ِ إذا كان من عادته أَن ° لا يأ °كل إلا حَلالاً أَو حراماً واس ْتَط ْعَمَه سأله أَن يُط ْعِمه وفي الحديث إذا اسْتَطْعَمَكُمُ الإمامُ فأَطْعِمُوه أَي إذا أُرْتِجَ عليه في قراءة الصلاة. واسْتَفْتَحَكُم فافْتَحُوا عليه ولـَقِّنِنُوه ُ وهو من باب التمثيل تشبيها ً بالطعام كأنهم يـُد ْخ ِلمُونِ القراءة في فيه كما يـُد ْخ َل ُ الطعام ُ ومنه قولهم فاس ْت َط ْع َم ْتـُه الحديث َ أَي طلبت منه أن يـُحـَد ّ ِ ثـَني وأ َن يـُذ ِ يقـَني حديثه وأ َما ما ورد في الحديث طعام ُ الواحد ِ يكفي الاثنين وطعام ُ الاثنين يكفي الأَ ربعة فيعني شِبَع ُ الواحد ق ُوت ُ الإثنين وشـِبـَع ُ الاثنين قوت ُ الأَربعة ومثل ُه قول عمر Bه عام َ الرَّ َمادة ِ لقد ه َم َم ْت ُ أَ ن أُنزِلَ على أهل ِ كلِّ بيت مثل َ عدد ِهم فإنِّ َ الرجل َ لا يهَ هْلَكُ على نصف ِ بَطْنه ورجل م ِط ْع َم ْ ش َديد ُ الأ َ كل وامرأة ٌ م ِط ْع َمة نادر ٌ ولا نظير له إلا ّ َ م ِص َك ّ َة ورجل م ُط ْع َم ْ بضم الميم مرزوق ورجل م ِط ْعام ٌ ي ُط ْع ِم ُ الناس َ وي َق ْر ِيهم كثيرا ً وامرأ َة م ِط ْعام ٌ بغير هاء والطِّ عَمْ بالفتح ما يأؤ َدِّ به الذَّ ووْقُ يقال طَعْمُه مُرِّ وط َع ْمُ كلِّ شيء ٍ حَلاوتُه ومَرارِتُه وما بينهما يكون ذلك في الطعام والشراب والجمع طُعُومٌ وطَع ِم َه طَع ْما ً و ت َط َع ّ َم َه ذاق َه فوجد ط َع ْم َه ُ وفي التنزيل إن ّ َ ا ٓ م ُب ْت َل َيكم

بنَهَ رِ فمن شرِبَ منه فليس ميني ومن لم ياَطْعامُه فإنه ميني أيّ مان لم ياَدُ قُه يقال طَعِيمَ فلان ٌ الطِّعَامَ يَط ْعَمه طَع ْما ً إذا أَ كله بم ُقَدَّ مَ فيه ولم ي ُس ْرِف ْ فيه وطَع ِمَ منه إذا ذاقَ َ منه وإذا جعلت َه بمعنى الذِّ و ْق ِ جازِ فيما ي ُؤ ْكل وي ُشْر َب ُ والطعام اسم لما يؤ°كل والشراب اسم لما يـُش°ر َب ُ وقال أَ بو إسحق معنى ومن لم يـَط°عـَم°ه أَي لم يَتَطَعَّمَ ْ به قال الليث طَعْمُ كلِّ شيءٍ يأؤ ْكل ُ ذَو ْقُه جَعَلَ ذواقَ الماء طَع ْما ً ونهَاهم أَن يأ ْخذوا منه إلا ّ غَر ْفَة ً وكان فيها رِياُّهم ورِيٌّ وابهم وأَنشد ابن الأَعرابي فأَما بنَو ُ عامرِرٍ بالنِّسارِ غَدَاةَ لاَق ُونا فكانوا نَعاَما نَعاماً بخ َط ْم َة َ ص ُع ْر َ الخ ُدو د ِ لا ت َط ْع َم ُ الماء َ إلا ص ِي َاما يقول هي صائمة منه لا تَطْعَمُه قال وذلك لأَن النَّعامَ لا تَرِدُ الماءَ ولا تَطْعَمُه ومنه حديث أَبِي هريرة في الكَيلابِ إذا وَرَد°ْنَ الحَكَرَ الصَّغيرَ فلا تَط°ْعَمْه أَي لا تَشْرَبه وفي المثل تَطَعَّ مَ ْ تَطْعَمَ ْ أَي ذُقُ ْ تَشَهَّ َ قال الجوهري قولهم تَطَعَّمَ ْ تَطْعَمَ ْ أَي ذُقُ ْ حتى تـَسْتـَفـِيق َ أَي تشْتـَهـِي َ وتأَّكل َ قال ابن بري معناه ذق الطَّعام َ فإنه يدعوك إلى أَ كَاْلَ ِهِ قَالَ فَهِذَا مَ ثَالٌ لَمِن يِ حُدِمٍ عَنِ الأَ مَارِ فِيقَالَ لَهِ ادْ خُلُنْ فِي أَ و َّلَهِ يدعُ وك ذلك إلى د ُخوليكَ في آخيرِه قاله عَطاء ُ بن م ُصْعَب والطَّعَمْ ُ الأَكَالُ بالثنايا ويقال إن فلانا ً لحـَسـَنُ الطِّعَمِ وإنه ليـَطْعَمُ طعَهْا ً حسنا ً واطَّعَمَ الشيءُ أَخَذَ طَعْما ً ولبن ٌ مُطِّيعِم ٌ ومُطَعِّم ٌ أَخَذَ طَعْمَ السِّيقَاء وفي التهذيب قال أَ بو حاتم يقال لبن ٌ مُطَعِّم وهو الذي أَخَذَ في السِّيقاء طَع ْما ً وطيِبا ً وهو ما دام في العُلاْبة مَحْضٌ وإن تغير ولا يأخُذُ اللبنُ طَعْماً ولا يُطَعِّمُ في العُلاْبة ِ والإناء أَ بدا ً ولكن يتغيَبَّ رُ طَع ْمهُ في الإن ْقاعِ واطَّ عَمَتِ الشجرة على اف ْتَعلَت ْ أَ د ْر َك َ ت ْ ثمر َ ت نُها يعني أ َ خذ َ ت ط َ ع ْما ً وطابت ْ وأ َ ط ْع َم َ ت ْ أ َ د ْر َ ك َ ت ْ أ ن ت ت ش م ِر َ ويقال في بـُستان ِ فلان ٍ من الشجرِ المـُطْع ِم ِ كذا أَى من الشجرِ المـُثْم ِرِ الذي يـُؤْكلُ ثمر ُه وفي الحديث نـَهي عن بيع الثّمرة ِ حتى تـُط ْع ِم َ يقال أَط ْع َم َت ِ الشجرة ُ إِ ذا أَ تَوْمر َت ْ وأَ ط ْع َم َت ِ التَمرة ُ إِذا أَ در َكت ْ أَي صارت ذات َ ط َع ْم ٍ وشيئا ً ي ُؤ ْكل منها وروي حتى تنُطْعَم أَي تنُؤْكلَ ولا تنُؤْكلُ إِلا إِذا أَدرَكَتْ وفي حديث الدِّ َجَّال أَ خ ْبِرِ وُنِي عَنِ نَخْلِ بِيَيْسَانَ هِلَ أَطْعَمَ أَي هِلَ أَ ثُمْرَ ؟ وَفِي حَدِيثَ ابِن مسعود كرِجْرِجة ِ الماء لا تُطْعِمُ أَي لا طَعْمَ لها ويروى لا تَطَّعَمُ بالتشديد تَفْتَعِلُ من الطَّعَهْمِ وقال النَّصَّرُ أَطَعْمَتُ الغُصُّنَ إِطْعاماً إِذا وسَلَّتَ به غُصْناً من غير شجره وقد أَطْع َم ْتُهُ فط َع ِم َ أَى وص َلا ْتُه به فق َب ِلَ الو َص ْل َ ويقال للح َم َام ِ الذَّ كر ِ إِ ذا أَ دخل َ فمه في فم ِ أُ ن ْثاه قد طاع َم َها وقد تطاع َما ومنه قول الشاعر لم أُع ْطيها بيدَ إِن ْ بت ّ أُ أَر ْشُفُها إِلاّ ۖ تَطاولُ َ غُصْنِ الجِيدِ

( \* قوله « وصواب إنشاده في عودها إلخ » عبارة التكملة والرواية في عودها فإن العطف والتقويم لا يكونان في العجز وقد أخذه من كتاب ابن فارس والبيت لذي الرمة ) .

يعني موضع السِّياَتاي ْنِ وسائر ُه م ُقوَّ َم البيت ُ بفتح العين ورواه ابن الأَعرابي بكسر العين وقال إِنها تُطْع ِم ُ صاحب َها الصِّ َيثْد َ وقوس ٌ م ُطْع ِمة ٌ ي ُصاد ُ بها الصيد ُ وي َكَ ْ شُر الضِّرابُ عنها ويقال فلان ٌ مُط ْ ع َ م ْ للصَّ ي ْ د ِ و م ُط ْ ع َ م ُ الصَّ ي ْ د ِ إ ِ ذا كان مرزوقا ً منه ومنه قول امرئ القيس مُطْع َم ُ للصِّيدُ ليسَ له غيْر َها كَسْب ُ على كَـِبـَرِه ° وقال ذو الرمة ومُط ْع َم ُ الصيد ِ ه َبّ َال ٌ ل َب ُغ ْيت َه وأ َنشد محمد بن حبيب ر َم َت ْني يوم َ ذات ِ الغ ِم ّ ِ سلم َى بس َه ْم ٍ م ُط ْع َم ٍ للصّ َي ْد ِ لام ِي فقلت ُ لها أُ ص َب ْت ِ حصاة َ قَلاْبيي ور ُبَّتَ ر َمْية ٍ من غير رامي ويقال إ ِنك م ُطْعَمٌ م َو َدَّ َتي أ َي مرزوقٌ مود ّ َ تي وقال الكميت بـ َلي إ ِن ّ َ الغـ َواني م ُط ْع َمات ُ م َو َد ّ َ ت َنا وإ ِن و َخ َط َ القَتَيِيرُ أَيَ نُحَبِّهُ مُنَّ وإِن شَبِعْنا ويقال إِنه لمُتَطاعَمُ الخَلَّقِ أَي مُتَتَابِعِ ُ الخَلَاْقِ ويقالِ هذا رجلِ لا يَطَّعَمِ ُ بِتثقيلِ الطاءِ أَي لا يَتَأَ دَّ َبُ ولا يـَنـْجـَع ُ فيه ما يـُصـْلـَحه ولا يـَعـْقـَل ُ والمـُطّّـَعـِم ُ والمـُطـَعِّم ُ من الإِ بل الذي تـَجـِد ُ في لـَح°مه طـَع°م َ الشَّح°م ِ من سـِمـَنـِه وقيل هي التي جـَري فيها المـُخِّ ُ قليلاً وكـُلَّ ُ شيء و ُج ِد َ ط َع ْم ُه فقد اط ّ َع َم وط َع ّ َم َ العظم ُ أ َم َخ ّ َ أ َنشد ثعلب و َه ُم ْ تَـرِ كَوُوكُم ْ لا يِـُطـَع ِّـم ُ عـَظ ْمـُكـُم هـُزالا ً وكان العـَظ ْم ُ قبل ُ قـَصـِيدا وم ُخ ّ ْ طـَعـُوم يـُوجـَد ُ طـَع ْم ُ السِّمِ َن فيه وقال أَ بو سعيد يقال ُ لـَكَ عَ َثٌّ ُ هذا وطـَع ُوم ُه أَي غَـُدٌّ ُه وسـَم ِينهُ وشاة ٌ طـَعهُوم ٌ وطـَع ِيم فيها بعض الشَّتَح ْم وكذلك الناقة ُ وجـَزور ٌ طَعُومٌ سَمِينَةٌ وقال الفراء جَزُورٌ طَعُومٌ وطَعيِمٌ إِذا كانت بين الغَتّْيَةِ والسَّمَ بِينَة ِ والطَّعُومَة ُ الشاة ُ تُح ْبِيسُ لتهُ وَكَلَ ومُسْتَط ْعَمُ الفَرسِ جَ حَافِلُهُ وقيل ما تحت َ مَر ْسينيه إِلَى أَطراف جَ حَافِلُه قال الأَصمعي يُسْتَ حَبٌّ من الفرس أن يرَرِق مُسْتَطُّه عَمُه والطُّعُمْ القدُّرْة يقال طَعَمْ ثَ عليه أي قَدَرْتُ عليه أي قَدَرْتُ عليه وأطُعَمْ ثُ الفرسَ إِذا طَلَبَّتَ عليه وأَطُعَمْ ثُ الفرسَ إِذا طَلَبَّتَ عليه وأَنشد أَبو عبيدة تَدارَكه ُ سَعْيْ ورَكُّ شُ طَمِر َّةٍ سَبُوحٍ إِذا السَّتَطُّع َمَ ثَتَ ها الجَرْيَ تَسُّبَحَ ُ والمُطُّع َمِتانِ من رِجَّل كلِّ طائرٍ هما الإِصْبَعَ ُ الإِصْبَعَ عَلَي المُتقابلاً تان والمُطُعْ عَمَة ُ من الجَوارح ِ هي الإِصْبَعَ ُ الغَلِيطَة ُ المُتَقَدَّمَة ُ واطَّرَرَدَ هذا الاسمُ في الطير كُلِّ يها وطُعُمْ مَة ُ والْعُرْب ثَوْ برَيْ طائري وأَدُ برَيْ وَالمَعْمُ في الطير كُلِّ عِالي كَسَانِيَ ثَوْ برَيْ وَالْمُ عُنْ الطير كُلِّ عِاليَي مَا نَوْ برَيْ وَالْمُ عُمْ مَة ُ والْعَر اللهُ عَنْ الطير كُلِّ اللهِ اللهِ مَا نَوْ برَيْ طَائِر عَمْ اللهِ مَا اللهِ عَنْ الطير كُلِّ اللهِ اللهِ عَنْ الطير كُلِّ اللهُ اللهُ عَنْ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ عَنْ اللهُ عَنْ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ عَنْ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ عَنْ اللهُ الله